

اي فلن تجرموه وفي ولا تعرفوا عقدة التلواح اي لا تعرفوا او حينئذ بمعنى
قولها انه اشرا بان لفظ معنى الخوان اللفظ مستعمل في معنى الآخر فقط
فان هذا هو الواقع لذلك التقرر وان احتمل انه مستعمل في معناه ومعنى
الآخر وتولابن جزي في الخصائص ان العرب قد تسع فتوقع احد الطرفين
موقع الاخر اذ بان هذا الفعل في معنى ذلك الاخر ذلك الذي يحتمل
بالمعنى المتعارف مع ما هو بمعناه صحيح في انه مستعمل في معنى الآخر فقط
وعلى هذا فان التضمن مجاز يرسل لانه استعمال للفظ في غير معناه لعلامة
بينها او قرينة كما يتضح ذلك وهذا احد اقوال فيه وقيل ان فيه جمعا
بين الحقيقة والمجاز للدلالة المذكورة على معناه بنفسه وعلى معنى الخذف
بالقرينة وهذا لما يتولد به من يروي بجزان الجمع بين الحقيقة والمجاز
وهو ظاهر قول المعنى انما يدته ان تودي كلمة مودى كالميتا في الظاهر
بقرينة مخالف لما ذكره من فليدته فليست بكلمة على هذا القول جرى هو
سلطان العلماء العزيز عبد السلام فقال في كتاب مجاز القرآن الفصل الثاني
والاربعون في مجاز التضمن وهو ان يعنى اسم معنى اسم لانه معنى الاسمين هو
يتحد به تعديته في بعض المواضع كقوله حقيق هل ان لا قوله لعل الله الا
الحق ضمن حقيق معنى حريق ليشيد انه محموق بقول الحق حريق عليه
ويضمن فعل معنى فعل فتمد به ايضا تدبته في بعض المواضع كقوله الساعى
قد قتل زيد لعنى ضمن قتله معنى صرف لانه صفة القتل دون صا
عده من الاسباب فانما دخى القتل والبصر جميعا انتهى المتخوذ
منه وفيه تضمين بان التضمن يجري في الاسماء لصد به وقول المعنى
اشرا لفظا ثم لما ناقصا السعد والسيد على سانه والافعال جارية
بجرى التلواح التبيين ودعوى افعالها في الافعال بجرى عن الليل
وقيل ان المذكور مستعمل في حقيقة لم يشكره بغيره وعليه جرى على

بالتكشاف

الكشاف وعجيبه للمصنف في المعنى حيث نقل كلامه بعد تعريف التضمن
بما هو فيهم الخبوي بما يتضمينه ذلك المعنى في نفي عن له ونظير
التي قد تقرر كلام السامعي بانه لا يربط بان في التضمن مجازا
ولا الجمع بين الحقيقة والمجاز وان مع استعماله في المذكورين على
التضمن في ما نضه حقيقة التضمن ان يتصله بالفعل معناه الحقيقي
فصل آخر في التضمن قال ان الفعل الذي كونه مستعمل في معناه
الحقيقي مع حذف حاله ما حذوا من الفعل الاخر بعبارة القرينة
اللفظية يخرج احد اليك فلا نامناه احد منها اليك بجره
وقد عاين كما يقال في يوسون بالغيث يعرفون بضمونين
انتهى في قوله مع فعل آخر حذف مضاف الى مع حذف فعل فان
قلت النسبة لها هي بين الفعل المحذوف وتسمية المذكور لا بين
الفعلين قلت لا بد من النسبة بينهما فلا يقال ضربت اليك اليد اي
منها اليك منزه ولا تسمى القرينة واعترض عليه بان في كلامه مضافا لان
قوله مع فعل اخر ناسبه غير كلام لقوله مع حذف حال فان السامعي
يقول لا على ان المحذوف اسم هو حال لا فعل بخلاف الاول واجيب بان في
كلامه تعليلا واطلا على الفعل عليه وعلى الاسم او اراد بالفعل ومعناه هو
اللفظي وكذا في قوله ان يتصله بالفعل لا يخفى سقوطه على هذا الكلام
وبعد ما عني المرام وذلك ان الداعي للسعد على ما قاله الفرار من الجمع
الحقيقة والمجاز والا صلا تسمى الفعل لئلا فاللاحظ في ضمن المذكور
سلكه واسمها بالمجال عند بيان المعنى الى ذلك التضمن ولو قد نفس
الفعل كان من الحقيقة المجرى ولم يكن المحذوف في ضمن المذكور وايضا
في تقديره تكميل للمعنى وبعبارة يظهر ان من قال لا تتخصص طرق
التضمن في ما قاله وان منها العطف نحو الرفع الى نساكم اي

Copy and University